



الجمهورية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى
اللجنة الشعبية العامة

قرار أمانة اللجنة الشعبية العامة
رقم « 416 » لسنة 1374 و.ر (2006 مسيحي)
بتشكيل لجنة وتحديد مهامها

أمانة اللجنة الشعبية العامة :-

- بعد الإطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1369 و.ر، بشأن المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية ولائحته التنفيذية.
- وعلى قرار مجلس الوزراء الصادر في 1970/10/6 مسيحي ، بلائحة تنظيم إيجار وحماية المباني المملوكة للدولة .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (170) لسنة 1372 و.ر، بشأن إنشاء مصلحة الأملاك العامة .
- وعلى كتاب الأخ أمين لجنة الإدارة بمصلحة الأملاك العامة رقم (م أ ع/10/3450) المؤرخ في 1374/9/17 و.ر .
- وعلى ما قرره أمانة اللجنة الشعبية العامة في اجتماعها العادي الثالث عشر لسنة 1374 و.ر.

« قرار »

مادة (1)

تشكل بموجب أحكام هذا القرار لجنة بكل شعبية من كل من :-

- أ- مندوب عن مكتب الأملاك العامة بالشعبية
 - ب- مندوب عن قطاع الإسكان والمرافق بالشعبية
 - ج- مندوب عن قطاع العدل بالشعبية
 - د- مندوب عن قطاع الأمن العام بالشعبية
- رئيساً
عضواً
عضواً
عضواً



